

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠١١

يربط موازنة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٣٨٣٧٨٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وثلاثة وثمانون مليوناً وسبعمائة وثمانون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١١٦٧٨٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وستة عشر مليوناً وسبعمائة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه .
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٦٦٧٨٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٨٠٧٨٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانون مليوناً وسبعمائة وثمانون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٣٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة وثلاثون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ٢٦٧،٠٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان وسبعة وستون مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٢٨،٠٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣٩،٠٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ٢٦٧،٠٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان وسبعة وستون مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٥٣،٠٠٠ جنية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١١٤،٠٠٠ جنية .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في حضور التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويكون له قوة القانون ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١

صدر بالقاهرة في ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

موازنة الهيئة | المعايير | المعايير للمعارض والمؤتمرات | ٢٠١٢/٢/٢٠ | السنة السابعة | الهيئة | المعايير للمعارض والمؤتمرات

۲۰۱۸/۲۰۱۷ جلد

بيان		٢٠١٢/٣/٢٠	٢٠١٢/٣/٢١	بيان
الإيرادات:				النفاذ والمصروفات:
مجموعه (١) إيرادات الشاطئ	٨٥٠	٦٠٠	مجموعه (١) خامات ومواد وقود وقطع غيار	
مجموعه (٢) منح وإعانات	٥٤٥	٦٠٠	مجموعه (٢) الأجراء	
مجموعه (٣) المصاريفات	٤٧٦	-	مجموعه (٣) المصاريفات	
مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٣٩٨	٢٧٨	مجموعه (٤) أعباء وضيائـ	
جملة الإيرادات	١٩٥٣٨	٨٧٨	جملة التكاليف والمصروفات	
خسائر العام (عجز الشاطئ)	٣٦٠	٣٦٠	جملة الموارد الجارية	
جملة الموارد الجارية	٨٧٨	٨٧٨	جموعه (١) إيرادات الرأسمالية	
إيرادات الرأسمالية:			إيرادات الرأسمالية	
إيرادات رأسمالية متتغـ	١٥٣	١٣٨	استخدامات استثمارية	
قرض وتسهيلات اجتماعية	١٦٤	١٤٠	خريلات رأسمالية	
جملة إيرادات الرأسمالية	٣٦٧	٣٥٩	جملة الاستخدامات الرأسمالية	
إجمالي الموارد	٣٨٣٧	٣٦٣٦	إجمالي الموارد	